

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم ، والحمد لك يا رب العالمين حمدا كثيرا طيبا طاهرا مباركا
ملء السموات وملء الأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد . . .
أخى القارىء الكريم . . . أختى القارئة الكريمة . . .

يسعدنى أن يكون بين أيديكم الجزء الثالث من موسوعة المرأة المسلمة (حقوقها
وواجباتها) .

فبعد أن صدر الجزء الأول من هذه الموسوعة موضحا الحقوق العامة للمرأة ، مفصلا
حالة المرأة فى عهد ما قبل الإسلام وما وصلت إليه المرأة من ذلة ومهانة واحتقار ، ثم
موضحا تفصيلا لما حظيت به المرأة من تقدير لا مزيد عليه ، وتكريم لا حدود له فى
ظل الإسلام ، وما نالته من حقوق فى جميع نواحي الحياة من مادية وأدبية ومعنوية مع
التركيز على حق المرأة فى التعلم والتعليم ، وحق المرأة فى العمل فى ظل ضوابط
للضرورات الملجئة لذلك ، سواء كانت ضرورات اجتماعية أو فردية .

ثم صدر الجزء الثانى من هذا الموسوعة عن الزواج والحياة الزوجية موضحا
لتوجيهات الإسلام من لحظة التفكير فى الخطبة حتى حفل الزواج ، وتنظيم الإسلام
للعلاقات الحسية بين الزوجين ، وحكم منع الحمل والإجهاض ، وأطفال الأنابيب ،
والحقوق الزوجية .

ثم كان لابد بعد ذلك أن نتكلم عن وسائل الإسلام العديدة فى المحافظة على الحياة

الزوجية واستمرارها واستقرارها ، وهذا هو موضوع الجزء الثالث الذى بين أيديكم ، ويتكون من باين : الباب الأول عن وسائل الإسلام فى المحافظة على الحياة الزوجية وتنظيم الطلاق . فبرغم أن الإسلام وضع كل الأسس وكل الضوابط لاستقرار الحياة الزوجية وأحاطها بضمانات ليحميها من أى اهتزازات فإن المشرع الحكيم خالق الذكر والأنثى يعلم أن القلوب قد تتقلب ، والنفوس قد تتغير ، والمشاعر قد تتبدل ، فقد يتحول الحب إلى كراهية ، وتحول المودة إلى نفور ، مما تتزعزع معه أركان الحياة الزوجية .

فكان لابد للإسلام أن يواجه كل هذا مواجهة عملية واقعية : فإذا دبت ريح الكراهية وكان النشور من الزوجة فالإسلام حيثذ يدعو الأزواج إلى التريث والصبر ؛ لعل فى هذه الزوجة المكروهة خيرا ، ولعل الصبر والتريث يعيد إلى القلوب نبضات المودة والمحبة ويجعل الله بعد العسر يسرا .

فإذا بقيت الزوجة على حالها من النفور والكراهية فهناك الوعظ الجميل والإرشاد الرقيق .

فإن عاد الوثام كان بها ، وإلا فهناك الهجر فى المصجع ، يهجر الزوج زوجته ليستشير فيها غريزة الأنثى لعلها تنقاد ويعود الصفاء . فإذا لم يفلح هذا الوعظ ولا ذاك الهجر فهناك الضرب الذى فسرهُ ابن عباس بالضرب بالسواك وغيره - وهو وسيلة تصلح مع بعض النساء دون البعض الآخر ، فهناك من النساء من لا تحس بقوة الرجل الذى تحب نفسها أن تجعله قيما وترضى به زوجا إلا حين يقهرها عضليا ، وليست هذه طبيعة كل امرأة ، ولكن هذا الصنف من النساء موجود ، وهو الذى يحتاج إلى هذه الوسيلة ليقيم .

والضرب المقصود هنا ليس تعذيباً للانتقام ، وليس إهانة للإذلال ، وليس للقهقير والإرغام على معيشة لا ترضاهما ، إنما هو ضرب تأديب مصحوب بعاطفة المؤدب

المربى . فإن أدى ذلك إلى طاعة الاستجابة لا طاعة الإرغام كان بها ، وإن فثلت كل هذه الوسائل وكانت الزوجة كارهة لاستمرار الحياة الزوجية مع زوجها فليس هناك إلا أبغض الحلال عند الله وهو الطلاق . وقد عالج القرآن الكريم هذه الحالة بالطلاق على مراحل أو بما يسمى (الخلع) وهو فسخ عقد الزوجية مع تعويض الزوج عن تحطيم عش الحياة الزوجية بلا سبب متعمد منه برد الصداق الذى أمهرها أياه أو دفع عوض غيره .

وإذا كان النفور والإعراض من الزوج فقد شرع الإسلام للزوجة أن تسقط بعض حقها إبقاء على الزوجية ؛ كما فعلت أم المؤمنين السيدة سودة بنت زمعة رضى الله عنها حينما أشفق عليها رسول الله ﷺ وبدا له أن يسرحها سراحا جميلا ، فأنبأها بعزمه على طلاقها ، فطلبت من الرسول ﷺ أن يمسكها فمالها على الأزواج من حرص ، ولكنها تحب أن يعثها الله يوم القيامة زوجا للرسول ، فوهبت ليلتها للسيدة عائشة مقابل ألا يطلقها ، أما فى حالة وجود شقاق بين الزوجين فقد يضعف الزوج نفسه عن العلاج ، فأرشد الإسلام إلى قيام حكيمين من ذوى القرابة تكون لهما نية صادقة فى الإصلاح ، فإذا استمرت حالة النفور والشقاق بين الزوجين فليطلق الزوج طليقة مع تركيز الإسلام الأئمة نَحْرَجَ الزوجة من بيت الزوجية ولا تُخْرَجَ منه ، وقد سماها القرآن الكريم بيوتهن لتأكيد حقهن فى الإقامة بها فترة العدة التى تعتبر فترة لاختبار كراهية الزوج لزوجته وإتاحة الفرصة للرجعة قبل أن يبلغ الكتاب أجله ؛ لأن للزوج طوال مدة العدة فى الطلاق الرجعى أن يراجع زوجته ، فإن انتهت مدة العدة ولم يراجعها يتدخل الإسلام لتنظيم الطلاق ، ويضع الضوابط التى تحمى حق الزوجة كما وضع الإسلام ضمانات لحفظ حقوق الأطفال بعد الطلاق كما نظم الإسلام أشكال الفراق الأخرى من إيلاء وظهار .

وتحدث فى الباب الثانى من هذا الجزء عن تعدد الزوجات ، والحكمة من تعدد الزوجات أن هناك حالات يحتاج المجتمع فيها إلى هذا التشريع ، مثل حالات الحروب

التي يقتل فيها عدد كبير من الشباب ، فيكون التعدد ضرورة لانقاء الفساد الخلقى والفوضى الاجتماعية التي تنشأ عن وجود نساء بلا رجال .

وهناك الضرورات الاقتصادية التي تحتاج فيها المصلحة العامة إلى الأيدي العاملة كما هو الحال في البلاد الإسلامية قليلة السكان .

وهناك حالات يحتاج فيها الأفراد إلى هذا التشريع ، وهى الطاقة الجنسية الحادة للرجل ، فهذه إما أن تأخذ طريقها المشروع إلى زوجة ثانية ، وإما أن تأخذ طريقا غير مشروع ، وهو ما يتنافى مع قواعد وقيم المجتمع الإسلامى ، أو مرض الزوجة ، الدائم الذى يمنع المعاشرة الزوجية أو المرض المستعصى ، أو عقم الزوجة ، وإن كان لا ذنب للزوجة فى مرضها أو عقمها فإنه ليس من العدالة أيضا حرمان الزوج كرها عنه من حقه المشروع فى العلاقات الزوجية أو فى إنجاب الأطفال .

على أن الإسلام لا يجبر الزوجة على وضع لا تطيقه فإن رحبت بالاشترك مع غيرها كان بها مع وجوب إحسان معاشرتها وأداء حقها كاملا ، وإلا فأمامها طريق الانفصال إذا كانت لا تطيق ورغبت هى فى الطلاق مع حفظ كافة حقوقها كاملة .

وقد جعل الإسلام لتعدد الزوجات حدا ، وجعل له شرطا ؛ حتى لا يكون وسيلة لعبث العابثين واستهتار المستهترين ؛ فإن الله لا يحب الذواقات ولا الذواقين .

ثم كان الحديث عن منع تعدد الزوجات فى الشرائع الغربية وما نتج عن ذلك من انحلال خلقى وانهيار حياة الأسرة ، وكان خاتمة هذا الباب عن تعدد زوجات الرسول ﷺ ومبرارته وظروفه الملجئة مع الرد على افتراءات المضللين والشكوك التى أثاروها عن حياة الرسول ﷺ خاصة فيما يتعلق بانفراده بزوجاته التسع دون الصحابة .

إن خصوم الإسلام الذين لم يستطيعوا أن يجدوا فى الإسلام ولا فى القرآن الكريم ولا فى حديث رسول الله ﷺ ثغرة حلا لهم أن يدخلوا مدخلا خبيثا فى أن رسول الله ﷺ

تعدى العدد الذى انتهى التشريع إليه في إباحته للرجل واستثنى من تحديد هذا العدد؛ حيث انفرد دون أصحابه بعد نزول آية التحديد بأكثر من أربع زوجات ، ولم يطلق ما زاد على الأربع كما أمر الصحابة بذلك .

إن تصرفات رسول الله ﷺ هي ميزان الكمال . . .

لقد كان رسول الله ﷺ مثلاً أعلى للعدل بين زوجاته وحسن معاملتهن . لقد كان يمثل الوفاء للزوجة في أتم صورته .

لقد قصر القرآن الكريم الرسول ﷺ على نساءه التسع فلا يجوز أن يتزوج غيرهن على الإطلاق .

كما أمر ﷺ بإمساكهن جميعاً دون الاقتصار على أربع كغيره لحرمتهن على غيره فهن أمهات المؤمنين .

وختم هذا الجزء بحادث إيلاء الرسول لنسائه ﷺ ، ثم حادث الإفك الذى كلف أظهر النفوس في تاريخ البشرية كلها ألا ما لا تطاق .

وهكذا نجد أن الإسلام قد وضع تشريعات لأدق ظروف الحياة الزوجية في سرائها وضرائها ؛ حتى لا تضيع الحقوق ، ويعيش أفراد المجتمع المسلم في كل الظروف والأحوال آمنين مطمئنين ، كل يؤدي ما عليه ويضمن ما له ، ومن يؤدي واجبه يضمن حقه في إطار من تقوى الله وخشيته سبحانه .

والله أسأل أن يعصنا من الزلل ، وأن يجعل جهدى هذا خالصاً لوجهه الكريم ، وأن ينتفع به المسلمون والمسلمات في مشارق الأرض ومغاربها .

والله ولى التوفيق ، والحمد لله رب العالمين . . .

المؤلف

صلاح عبد الغنى محمد